

المستندات المطلوبة لإصدار أو تجديد جواز مرور لفئة قيد الدرس

أ) لإصدار أو تجديد جواز مرور لفئة قيد الدرس (موافقة الأمن العام):

- 1) صور شمسية (عدد 4 للإصدار وعدد 2 للتجديد) مع بصم بطاقة التعريف وتعبئة الطلب.
- 2) جواز المرور مع صورة عن الصفحات العشر الأولى وصفحة الإقامة الألمانية الصالحة.
- 3) بطاقة الإقامة في لبنان مع صورة عنها
- 4) ظرف بريدي مضمون (Einschreiben) لإعادة المعاملة بعد إنجازها.

- يقدم الطلب للحصول على الموافقة المسبقة من الأمن العام اللبناني ويتم دفع رسوم المعاملة بعد ورود الموافقة.

ب) لإصدار جواز مرور لفئة قيد الدرس - بدل عن ضائع:

- تقدم المستندات المذكورة في فقرة (أ) أعلاه مع صورتين عنها، بالإضافة إلى:
- إفادة من شرطة محل إقامة صاحب العلاقة تفيد بفقدان جواز المرور ويذكر فيها كامل الهوية مع الإقامة الألمانية وصورة منها.
 - إعلان عن الجواز المفقود في صحيفة الولاية لمدة ثلاثة أيام متتالية مع إيداع السفارة النسخ الثلاث.

ملاحظات هامة:

- 1) يمكن بصم بطاقة التعريف أمام كاتب العدل أو الشرطة أو دائرة الأجانب للمقيمين خارج مدينة برلين.
- 2) في حالة عدم وجود إقامة صالحة على جواز المرور يطلب إبراز إفادة من السلطات الألمانية بإمكانية منح إقامة لصاحب العلاقة.
- 3) في حالة عدم وجود متبقيات واضحة للجواز التالف يعتبر مفقوداً وتطبق الفقرة (ب).
- 4) يطلب كتابة عنوان صاحب العلاقة ورقم هاتفه بشكل واضح لدى تعبئة الطلب.
- 5) الرسوم المطلوبة: 44 يورو

كل معاملة لا تستوفي الشروط المطلوبة أعلاه تعتبر لاغية ولا تلزم السفارة بأية مراجعة.